

## وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠٢١

### وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته ،  
 وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٧ بشأن السجل الصناعي ولائحته التنفيذية ،  
 وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧ بإصدار قانون تيسير إجراءات منح تراخيص المنتشآت الصناعية ولائحته التنفيذية ،  
 وعلى القانون رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون الهيئة العامة للتنمية الصناعية ،  
 وعلى كتاب رئيس الهيئة العامة للتنمية الصناعية المؤرخ ٢٠٢١/٥/٤ ،

#### قرار :

#### ( مادة أولى )

شطب قيد شهادة السجل الصناعي رقم (٢٠١٧/١٧٠٠٢١٨) باسم منشأة / عبد الكريم عبد الطيف عبد الشهري الكائنة بالعنوان الآتي "مصنع موجر بملك / محمد الشحات عبد اللطيف - الهياتم - مركز المحلة الكبرى - محافظة الغربية" وذلك للتوقف عن النشاط وإلغاء رخصة التشغيل بناءً على طلب صاحب المنشأة .

#### ( مادة ثانية )

على الهيئة العامة للتنمية الصناعية إخطار صاحب المنشأة أو القائم على إدارتها بصورة من قرار الشطب بكتاب موصى عليه بعلم الوصول .

#### ( مادةثالثة )

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠٢١/٥/١١

وزير التجارة والصناعة  
نيفين جامع